المحتسب في الدولة العثمانية ودوره في تنظيم الآداب العامة ومراقبة الأسواق وضبطها

Al-Muhtasib in the Ottoman state, and His Role in Regulating Public Morality and Supervising Market Activities

د. أمينة مولوة *

جامعة يحي فارس – المدية

mouloua.amina@univ-medea.dz

تاريخ الاستلام: 2026/02/05 تاريخ القبول 2026/05/24 تاريخ النشر 2026/06/08

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى ابراز الدور الذي لعبه المحتسب في الدولة العثمانية؛ إذ كانّ يمثل أداة الدولة في ضبط النظام العام والحفاظ على الحياة الاجتماعية وإدارة الأسواق وتنظيمها، وتطبيق مبادئ الشريعة في الحياة اليومية.

فمن المعروف أنّ مؤسسة الحسبة حظيّت بعناية فائقة من قبل السلطة العثمانية الحاكمة، نظراً لأهميتها في تنظيم شؤون المنظومة الاقتصادية، والمحافظة على أمن المجتمع واستقراره، لذلك تم إصدار العديد من القوانين والإجراءات لتنظيمها، وتمّ تعيين المحتسب لضمان حُسن سير عمل هذه المؤسسة.

الكلمات المفتاحية: الدولة العثمانية؛ الحسبة؛ المحتسب؛ الاقتصاد؛ المجتمع.

Abstract:

This study aims to explore the role played by Al-Muhtasib in the Ottoman state, as he represented the state's tool in controlling public order, maintaining social life, managing and regulating markets, and applying the principles of Sharia in daily life. It is known that the Hisbah institution was given great attention by the ruling Ottoman authority, due

* المؤلف المراسل

to its importance in regulating the affairs of the Economic system, maintaining the security and stability of society, so many laws and procedures were issued to regulate it, and the accountant was appointed to ensure the proper functioning of this institution.

***key words**:*
Ottoman state ; Hisbah ; Al-Muhtasib ; Economy ; Society.

مقدّمة:

يُعد نظام الحسبة أحد الأنظمة الدينية ذات الطابع الاجتماعي، تم اعتمادها في مختلف الدول الإسلامية، وهي تقوم على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ما يضفي عليها بُعداً شمولياً يمس مختلف جوانب الحياة اليومية. فضلاً عن دورها في مراقبة الأسواق وجودة الخدمات الاقتصادية والمحافظة على البيئة، والسعيّ إلى تقويم سلوك الأفراد في المجتمع، وتعزز القيم الفاضلة بينهم، وبذلك يمكن اعتبار مؤسسة الحسبة بمثابة نظام يهدف إلى خدمة الصالح العام وتحقيق التوازن بين الدولة والمجتمع.

وكما هو الحال بالنسبة للدول الإسلامية الكبرى، حظيّت الحسبة باهتمام كبير في العهد العثماني باعتبارها آلية فعّالة لضبط الحركة الاقتصادية وضمان استقرار النظام الاجتماعي. فقد عمل سلاطين آل عثمان على تطوير هذه المؤسسة عبر إصدار قوانين متعددة، وهو ما يدل على إدراكهم لأهمية الحسبة في إرساء مبادئ العدالة الاجتماعية، وضمان استقرار الحياة الاقتصادية وتعزيز النظام العام.

كما جرى توظيف المحتسب ليقوم على أشغال المؤسسة ويمكن القول بأنه بمثابة همزة الوصل بين السلطان والرعية وقد تم منحه العديد من الصلاحيات لمزاولة نشاطاته الاقتصادية والإشراف على الخدمات الاجتماعية. ومن واجباته الرقابة على سلوك الأفراد بما تقتضيه أحكام الشريعة الإسلامية، ومراقبة المعاملات بين الباعة والمشترين في الأسواق وضبطها لضمان تحقيق المقاصد الشرعية لنظام الحسبة في الإسلام، وضمان رفاه المجتمع في الأمور الدينية والدنيوية. وعليه يمكن طرح التساؤلات التالية: ما طبيعة المهام التي

اضطلع بها المحتسب في الدولة العثمانية؟ كيف ساهم في تنظيم الآداب العامة ومراقبة الأسواق؟ وما هي أهم الصلاحيات التي مُنحت إليه لأداء وظيفته؟

وللإجابة تم تقسيم البحث إلى ما يلي مقدمة جاء فيها تعريفاً بالموضوع، أُتبعت بخمس عناصر أساسية. ففي البداية تم التطرق إلى مفهوم نظام الحسبة وتطوره في العالم الإسلامي، ليأتي الحديث بعدها عن المسار التاريخي لنظام الحسبة ومكانة المحتسب في الدولة العثمانية، ثم أدواره من الناحية الاجتماعية والاقتصادية، وأخيراً خاتمة ضمّت أهم الاستنتاجات بعد التطرق إلى مختلف الدراسات التي عالجت الموضوع.

1. مفهوم نظام الحسبة ومسار تطوره في العالم الإسلامي:

تعدّدت معاني الحسبة من الناحية اللغوية، فهيّ مصدر احتسابك الأجر على الله، فمن قام بعمل ينوي به وجه الله عزّ وجل يُقال: فعله حسبه واحتسب فيه احتساباً فهو يطلب الأجر وعلى هذا فالحسبة هي الأجر. كما أدّت معنى الانكار فيُقال: احتسبت عليه كذا، إذا أنكرت عليه قبيح عمله. فضلاً عن ذلك أخذت الحسبة معنى التدبير فمن كان حسن التدبير في أمر ما يُقال إنه لحسن الحسبة في الأمر، وكذلك حملت معنى الكف والكفاية فتقول: أحسبت فلان إذا أعطيته ما يرضيه، وأحسبني ما أعطاني أيّ كفاني، وحسبك هذا أيّ كفاك، فإذا جُمعت هذه المعاني في مفهوم واحد، فإنّ الحسبة تعني حسن التدبير والنظر، وإنكار القبيح من العمل، وكف صاحبه طلباً للأجر والثواب، لمن ينوي به وجه الله تعالى[1].

أما من الناحية الاصطلاحية، فيمكن القول بأنها تُعد إحدى الوظائف الدينية، في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إذ ظهر فعله فهُو فرض القائم بأمور المسلمين، يُعيَّن لهذا المنصب من يُرى بأنه أهلٌ له، فيُصبح تولّيه واجبًا عليه، وهو يُعرف بالمحتسب الذي يسعى للبحث عن المنكرات ومعالجتها حسب درجتها، وحثّ الناس على الالتزام بالمصالح العامة في المدينة، ويستعين في أداء وظيفته بعدد من الأعوان[2]. ويُعرف أبي

الحسن الماوردي (972-1058م) الحسبة في كتابه الأحكام السلطانية كالتالي: "...**هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهى عن المنكر إذا أظهر فعله**..."[3]، مستندا إلى قوله تعالى: (**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ**)[4]، وبدوره ذكر عبد الرحمن ابن خلدون (1332-1406م) بأنها: "...**وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين يعين ذلك من يراه أهلاً له فيتعين فرضه عليه ويتخذ الأعوان على ذلك** ..."[5].

وتعود جذور نظام الحسبة إلى بدايات الدعوة الإسلامية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، واستمر تطوره مع نشوء الدول الإسلامية[6]، فكانّ الرسول عليه الصلاة والسلام يزور الأسواق ويوجّه التجار بشأن المعايير التي تحكم المعاملات بينهم، ويراقب البضائع القادمة إلى السوق من خارج المدينة، ويمنع بيع المواد الغذائية دون قياس أو وزن، وينهى عن الغش والتطفيف ويوجّه المخالفين، وقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ على صُبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللًا، فقال: **ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني**..."[7].

وتجدر الإشارة بأن؛ النبي عليه الصلاة والسلام خصّص بعد اتساع المجتمع أشخاصًا أكفاء للإشراف على الأسواق والحرفيين بصفة رسمية تحت مسمى صاحب السوق، وممن كُلف بهده المهمة نجد: الصحابي الجليل سعد بن أبي وقاص في مكة المكرمة، وعمر بن الخطاب في المدينة المنورة[8]، وقد أشرف الفاروق بنفسه على السوق، وفحص أدوات الوزن والمقاييس المستخدمة في البيع[9]، وحثّ الناس على اتباع الطريق المستقيم ومنع الغش والاحتيال في المعاملات، وحذّر التجار من رفع الأسعار والتلاعب في المعاملات التجارية[10].

وقد استمر العمل بنظام الحسبة في العهد الأموي، فتم تشديد الرقابة على الأسواق ومتابعة سيرورة التعامل التجاري والمالي[11]، ليشهد تطوراً في زمن العباسيين؛ حيث أصبح جزءًا رئيسياً من التنظيم القضائي والإداري، إلى جانب القضاء والمظالم، وكانّ الخليفة هو من يعيّن المحتسب خاصة في بغداد[12]، وتذكر الدراسات أن أبو جعفر المنصور أمر بإعدام محتسب بغداد لسوء استغلاله منصبه، كما قام بتقديم الإرشادات اللازمة للمحتسب فيما يخُص تنظيم الأسواق وفقًا للشريعة الإسلامية ومتابعة المخالفات وتمكينه من توظيف مختصين في المجال التجاري لتحسين الكفاءة والاحترافية في الأسواق ومنع الاحتكار فيها وتنظيم الأوزان والمقاييس، مما يدل على الأهمية التي كانت توليها الدولة العباسية لهذا النظام[13].

وفي نفس السياق؛ عرفت مؤسسة الحسبة تطوراً ملحوظاً في العهد الفاطمي والأيوبي والمملوكي؛ حيث اتسعت مهام المحتسب لتشمل الرقابة على الأسعار والموازين والنقود، والإشراف على الأسواق والمهن والحرف، ومتابعة القضايا الأخلاقية والاجتماعية، وكانّ له نُوّاب وأعوان يساعدونه، وغالبًا ينحدرون من سلك العلماء أو القضاة، وقد أصبح له زيّ خاص ومراسم تعيين رسمية، والملفت أن المحتسب أصبح يجلس في مجلس الحسبة في المساجد الكبرى لسماع شكاوى الناس والنظر في قضايا الأسواق[14].

ويُلاحظ بأن الحسبة أدّت دورًا بارزًا في الأندلس، حتى أن الإسبان حافظوا على استخدام مصطلح Alcalde للإشارة إلى رؤساء البلديات، وهو مشتق من اسم القاضي الذي كان يُشرف على المحتسب، وفي عهد السلاجقة وُجد في كل مدينة محتسب يتولى مراقبة النقابات التجارية ويهتم بأخلاقيات التجارة، وقد أشار الوزير نظام الملك (1018- 1092م) بأن ديوان المحتسب كان من ضمن الدواوين العشرة في الحكومة، ومن مهامه تنظيم الأسواق والأمن العام والحرص على شؤون البلديات[15]، لتشهد الحسبة ازدهاراً في العصور اللاحقة وأصبحت من أهم أجهزة الرقابة في الدولة

الإسلامية، وتدرّجت في المكانة حتى صارت بعد القضاء مباشرةً، ولها جهاز إداري ومعاونون ونوّاب، ومكاتب تُعرف باسم دار الحِسبة أو مجلس الحِسبة[16]، ليبلغ تطور مؤسسة الحسبة أوجه في الدولة العثمانية؛ حيث أصبحت حاضرة في جميع الإيالات ولم تخلُ أي مدينة من وجودها[17].

2. المسار التاريخي لنظام الحسبة في الدولة العثمانية:

ورثت الدولة العثمانية العمل بنظام الحسبة عن الدول الإسلامية السابقة، لتصبح أداةً أساسية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، فقد شكّلت آلية رقابة اجتماعية نشطة لضمان عدم السكوت عن الأفعال المذمومة[18] وحسب بعض الدراسات لم يرد مصطلح الحسبة في سجلات الإدارة العثمانية، بل وُجد بدلا منه احتساب وهو مصطلح رسميّ استخدم في العاصمة والإيالات على حد سواء، ومعناه جباية المكوس والضرائب المفروضة على التجار وأرباب الحرف وبعض الواردات، وأياً ما كان الأمر فإنّ لفظ احتساب أصبح يدل على الوظائف التي انتقلت إلى المحتسب أو احتساب آغاسي[19]، كما تم تداول مصطلحي صاحب السوق أو عامل السوق أيّ مُراقب السوق بدلاً من الحسبة ولا توجد معلومات دقيقة حول متى ظهر هذا النظام في الدولة العثمانية، فهناك من يُعيده إلى مرحلة النشأة، في حين أشار أوليا جلبي (1611-1682م) إلى أنه بعد فتح القسطنطينية عام 1453م مباشرةً تم تكليف عدد من المحتسبين بالحفاظ على النظام الاقتصادي والأمن الاجتماعي في العاصمة الجديدة، وبسبب كِبر مدينة إسطنبول جرى تعيين أكثر من محتسب في غلطة، أسكودار، وأيوب سلطان، كما تمّ تحديد مهام المحتسب وصلاحياته بشكل مفصّل في قوانين الحسبة[20]، الصادرة بين عامي 1502 و1507م، مُتضمنة أكثر من مائة مادة تستهدف المدن الكبرى في الدولة، وهي: العاصمة إسطنبول، بورصة وأدرنة، وقد خصّت هذه القوانين المجال الاقتصادي،

فتم تحديد معايير لجودة المنتجات وأسعارها، وتمديد صلاحيات المحتسب إلى فرض العقوبات عند مخالفتها[21].

ويمكن القول بأنّ عمل مؤسسة يشمل الحسبة في الدولة العثمانية على ثلاثة أقسام رئيسية، وهي: **حقوق الله** كضمانّ رفع الأذان في وقته وإقامة الصلوات والجمعة والعيدين ومنع البدع والمجاهرة بالمعاصي والمخالفات الدينية، ومكافحة شرب الخمر والمجون والعلاقات غير الشرعية ومراقبة المعاملات التجارية لمنع الغش والتدليس والتطفيف وحظر التسوّل دون حاجة، ومنع الدعاة غير المؤهلين من تضليل العامة، بالإضافة إلى **حقوق العباد** وهيّ تشمل الشؤون العامة والخاصة، مثل إصلاح الطرق والقنوات والمرافق، وتسوية الخلافات بين العمال وأرباب العمل، ومنع التعدي على حقوق الجار أو خرق أخلاقيات المهنة، وضمان الالتزام بالقوانين في الأسواق. وأخيراً **الحقوق المشتركة بين الله والناس** ومثال ذلك مراقبة الآداب العامة في المواصلات والأماكن العامة، منع التحميل الزائد للمركبات، حماية حقوق العمال والأيتام والعبيد والحيوانات، رعاية اللقطاء والمتسكعين، تنظيف الطرق وإنارتها، ومنع البناء المخالف للمصلحة العامة[22].

ومع بداية تراجع الدولة العثمانية في أواخر القرن 16م، ضعف النظام المركزي وتقلصت قدرة مؤسسات الأوقاف على أداء دورها كما ينبغي في تقديم الخدمات العامة، فيما بدأت بعض الإيالات بالمطالبة بالحكم الذاتي تحت تأثير القوى الخارجية ممثلة في روسيا، فرنسا، وبريطانيا، فنتج عن ذلك تنامي الشعور بالحاجة إلى تنظيم إداري جديد مستوحى من نموذج دول أوروبا الغربية. لتشهد مؤسسة الحسبة تراجعًا في أدائها منذ القرن 18م[23]، وبعد قيام السلطان محمود الثاني (1808- 1839م) بإلغاء مؤسسة الانكشارية سنة 1826م صدرّ نظام إحتساب آغاسي الذي نصّ على أنّ المحتسب يجب أن يكون ملمًّا بالأحكام الشرعية، وأنه مسؤول عن مراقبة الأئمة والمؤذنين الذين لا

يلتزمون بشروط الصلاة أو لا يؤذّنون في أوقاتها، وبموجب النظام المذكور تغير اسم المؤسسة إلى نظارة الإحتساب ولُقب المحتسب بناظر الإحتساب[24].

وعلى إثر الغاء الانكشارية، تم إنشاء جيش العساكر المنصورة المحمدية، فأصبحت الدولة في حاجة ماسة إلى إيجاد موارد مالية جديدة لتغطية نفقات الجيش الجديد، فتم اتخاذ إصلاحات جديدة في مؤسسة الحسبة، وجرى توسيع نطاق بعض الرسوم القديمة مثل يومية الدكاكين، رسوم الطابع، رسوم الوزن وزيادة مقاديرها، كما فُرضت رسوم جديدة مثل الرُخصة التي تُجمع بواسطة الحسبة، وأُسندت إدارة السلع التي تم احتكار بيعها من قِبل الدولة إلى ناظر الحسبة، وتدريجياً باشرت في إلغاء تنظيم أعوان المحتسب وتولّى الجنود المنتمون إلى الجيش الجديد مهامهم، ونتيجة للضغوط الداخلية والخارجية، تم إلغاء بعض الرسوم التي جُمعت عبر الحسبة عام 1838م[25]، وبعد إعلان التنظيمات سنة 1839م ازدادت أهمية النظار ومكانتهم حتى أصبح بعضهم أعضاء في مجلس الوزراء ومجلس الدولة العام[26].

وما إنّ حلت سنة 1850م، حتى جرى إلحاق مؤسسة الحسبة بنظارة الضبطية[27]، ليتم إلغاء نظارة الاحتساب بعد سنة واحدة، ونُقلت صلاحياتها إلى قيادة الشرطة أو الضبطية وأنشئ فيها مجلس الأسعار للإشراف على تسعير السلع ومعاقبة المخالفين بمشاركة ممثلين عن التجار والحرفيين وسرعانّ ما نُقلت هذه المهام إلى وزارة التجارة في أواخر 1851م، ثم أُعيد تأسيس نظارة الإحتساب مجدداً في أفريل 1852م وتم ربط مجلس الأسعار بها، لكنها أُلغيت مجددًا بعد بضعة أشهر، ليتم بتاريخ 25 جويلية 1855م إلغاء نظارة الاحتساب نهائيًا، ونُقلت صلاحياتها إلى أمانة بلدية إسطنبول[28]، ويحل محله تنظيم بلدية المدينة في العاصمة إسطنبول كتقليد لنظام البلدية المعمول به في الغرب والملاحظ أنه قد سُحبت صلاحيات القضاة ونُقلت إلى الهيئة الجديدة، ونظراً لفشلها في تلبية الاحتياجات الضرورية تم إنشاء الدائرة السادسة للبلدية عام 1857م

لدعمها، ورغم التعديلات التي لحقت بهذه الأخيرة بما في ذلك قانون 1910م، ظلّ النظام البلدي دون المستوى المطلوب، وسرعان ما أثبت فشله[29].

3. مكانة المحتسب في الدولة العثمانية:

تمتع المحتسب بمكانة مرموقة في الدولة العثمانية؛ إذ كان مرتبطًا بأعضاء النخبة العثمانية الحاكمة خاصةً القاضي والصدر الأعظم، وحظيّ بعدة ألقاب أهمها: آغا الاحتساب Ihtisab ağasi، أمين الاحتساب، والي الحسبة، وليّ الحسبة، متولّي الحسبة، ناظر الحسبة. ويعتبر المؤرخ كاتب جلبي (1609-1657م) بأنّ نظام الحسبة يُشكل أحد العناصر الأساسية للحضارة العثمانية، ووصف وظيفة المحتسب بأنها من أصعب الأعمال في الدولة، بحيث يجب أن تتوفر فيمن يتولى هذه المهمة الأهلية الكاملة – أي أنّ يكون حرًّا، مكلّفًا، مسلمًا – باعتبار أنّ الوظيفة تُعدّ من الواجبات الدينية وتقتضي على إقامة سلطة بل واستخدام القوة في أحيان كثيرة، وقد أضافّ بعض العلماء شرط الاجتهاد، غير أنّ جمهور فقهاء السلمين اكتفى بأن يكونّ المحتسب ذا علمٍ دينيٍّ ومهنيٍّ يمكّنه من التمييز بين المعروف والمنكر فالإسلام والعلم من شروط صحة الحسبة أما الأهلية الكاملة فهيّ شرط الوُجوب[30].

وقد جرى تعيين المحتسب أيام الدولة العثمانية في كل مكان وُجد فيه القاضي، وعادةً تم تعيين أكثر من محتسب في المدن الكبرى كالعاصمة إسطنبول وفق ما تقتضيه الضرورة، وغالباً تمتع بصلاحية التصرف في القضايا البسيطة، ومع تفاقم مسؤوليات القضاة مُنح للمحتسب فرصة تولي بعض الأعمال القضائية والإدارية بنفسه، الأمر الذي ساهم في تطوير مؤسسة الحسبة[31]، وقد ورّد في قانون الحسبة الصادر في عهد السلطان محمد الفاتح (1451- 1481م) نصّ يُشير إلى أن المحتسب مسؤول عن مراعاة حقوق جميع المخلوقات التي خلقها الله، وهو ما يُثبت مدى اتساع سلطاته، ومما جاء فيه:"...**المحتسب مسؤول عن ضمان حقوق كل مخلوق خلقه الله**..."، ومن خلال

وثيقة تعيين إحتساب آغاسي في أدرنة عام 1479م، يتضح بأنّ مهام المحتسب كانت تشمل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والقضائية والدينية[32]، ونظرًا لطبيعة عمله التي تقوم على الرقابة الدائمة، كان يُشترط في المحتسب أن يكون مسلمًا، ذكرًا، عاقلًا، عادلًا، قويًّا، عالما، عاملًا بعلمه، مطلعًا على أحكام الدين والأخلاق، لذلك كان يُعيَّن في غالب الأحيان من رجال العلم أو خريجي المدارس الدينية[33].

وبسبب المسؤوليات الكبيرة التي أُنيطت بالمحتسب، وصعوبة المهام التي يقوم بها بمفرده، قامت النخبة الحاكمة بتعيين مساعدين له من مجالات مختلفة للعمل معه يُعرفون بخُدّام الإحتساب أو رجال التفتيش أو kol oğlanları قول أوغلانلرى المكلفون بجمع ضريبة المحال التجارية اليومية، وآخرون تابعون لرئيس الموازين[34]، وأبرزهم: العارف، الأمين، المساعد والرسل، جميعهم يقومون بمساعدة المحتسب في عمليات التفتيش على المحلات وجباية الضرائب والرسوم.

ومع تطور الحياة الاقتصادية وتفاقم الأعباء زادت الحاجة لأعداد المساعدين الذين يتم اختيارهم من قبل المحتسب نفسه، وكانوا تحت رقابة دائمة للتأكد من أنهم يقومون بمسؤولياتهم بالكامل، وفي حال حدوث تجاوزات أو إساءة لاستخدام السلطة أو الإهمال أو الظلم يتم عزلهم فورًا من مناصبهم وإنهاء خدماتهم، وكان يعاقب التجار المخالفين بنفسه أثناء تفقده للأسواق، استنادًا إلى النظام أو إلى الأعراف، فكان يأمر بضربهم أمام الناس عن طريق الفَلَقة ليكونوا عبرةً لغيرهم، وتقسّمت صلاحياته القضائية إلى ثلاث درجات :الجلد، السجن، والنفي. أما من يستحق السجن أو النفي فكان يبلغ عنهم إلى مركز السلطة مباشرة، وتجدر الإشارة بأنّ المحتسب نفسه كان عُرضة للعزل فورًا إذا خان الأمانة أو قصّر في أداء واجبه أو أساء استخدام سلطته، أو ظلم الرعية؛ إذ يفقد بذلك أهليته الشرعية للولاية[35].

زيادة على ذلك؛ اضطلعّ المحتسب في الدولة العثمانية بدور إداري يختلف عن الذي يقوم به القاضي فبينما كان هذا الأخير يتبع إجراءات قانونية محددة في المحاكمات، امتلك المحتسب صلاحية التدخل المباشر في القضايا دون الحاجة إلى رفع دعوى رسمية أو عقد محاكمة خاصة ما يتعلق بالجرائم الاجتماعية، كما أنه يتلقى سلطاته بشكل مباشر أو غير مباشر من القاضي ويتعاون مع الأجهزة الأمنية مثل مؤسسة الإنكشارية وشرطة المدينة في تنفيذ القوانين، وبذلك نلاحظ أهمية مؤسسة الحسبة في حفظ الأمن وتنظيم الحياة الاجتماعية، مما جعله في موقع وسط بين السلطة القضائية والسلطة الأمنية[36].

ويمكن تصنيف مهام المحتسب القضائية إلى ثلاث فئات رئيسية: العقوبات البدنية ممثلة في الفلقة – الضرب على الأقدام – أو استخدام العصا كعقوبة تأديبية، كما يمكنه فرض عقوبة السجن لمن ارتكبوا مخالفات تتعلق بالقانون الاجتماعي أو الديني ورفع تقارير بشأن الأشخاص الذين يستحقون النفيّ أو السجن في القلاع، وكذلك فرض غرامات مالية[37]، لكن المحتسب في العاصمة إسطنبول كان ميالاً إلى استخدام أساليب بديلة تهدف إلى فضح المذنب وردعه، فمثلًا إذا قام أحد التجار بالغش في الإنتاج أو البيع كان يُجبر على ارتداء قلنسوة خشبية مجوفة من الوسط تدخل في رأسه، ثم يُجبر على السير في الأسواق والشوارع ليشاهده زملاؤه من التجار والعامة، وفي بعض الأحيان كان المحتسب يأمر بجلده مع ترديد عبارة "... **هل ستبيع ناقصًا مرة أخرى؟** ..."، وكان يُعتقد أن هذه العقوبات ستؤدي إلى ردع المخالفين وإصلاحهم بالإضافة إلى تحذير الآخرين من ارتكاب نفس المخالفات[38].

4. الدور الاجتماعي للمحتسب وأثره في تنظيم الحياة العامة:

اعتبر سلاطين آل عثمان أنفسهم مسؤولين عن رفاهية الرعية، انطلاقًا من كونهم أمناء الله على خلقه، فحرصُوا على تحسين أحوالهم وحمايتهم من الظلم ومعالجة شكاوى الناس[39]، وقد حثّ المصلح لطفي باشا (1488- 1564م) على ضرورة العدل وحسن

معاملة الرعية حتى تستقر شؤون الدولة، بقوله: "... **وإذا هرب الرعايا من مكانهم إلى مكان آخر لظلم يحتاج أن يردوا إلى مواضعهم حتى لا تخرب البلاد...**"[40]، فضلاً عن كون مؤسسة الحسبة قائمةً على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتهدف إلى خلق بيئة اجتماعية مُستقرة تخضع لقوانين وأحكام الشريعة الإسلامية، وقد مُنح المحتسب صلاحيات واسعة في المجال الديني منها: مراقبة أداء الأئمة والمؤذنين وإقالة المقصرين منهم، كما أنيطت له مهمة متابعة التزام الناس بأداء العبادات كالصلاة والصيام ومعاقبة المخالفين منهم بعد عرضهم على القاضي، كما شملت مهام المحتسب ضبط الأخلاق العامة ومنع السلوكيات المخالفة للدين والعادات في الأماكن العامة، كالتعامل مع شهود الزور ومنع الاختلاط بين الجنسين ورعاية الأيتام، وحتى طريقة تنظيم بيع العبيد وكيفية معاملتهم بما تقتضيه الشريعة الإسلامية[41].

وفي نفس الصدد؛ أنيط بالمحتسب مهمة الرقابة على ملابس المسلمين وغيرهم، باعتبار أنّ القوانين حددت قواعد اللباس وفق الطبقات الاجتماعية والدينية فجاء في المواد 10 و15 من قانون حسبة آغا تفاصيل عدة حول كيفية ضمان أمن المدينة من خلال تحديد أماكن إقامة العزاب وتسجيل بياناتهم، كما اتخذت تدابير متنوعة لإيجاد حلول للحد من الانحرافات الاجتماعية كضرورة معرفة مظهر الشخص وتوثيق ملابسه[42]، هذا وقد تم تكليف المحتسب بمهمة الحفاظ على حفظ الأمن في المدن والأحياء وضّمان توفير المواد الغذائية للسكان، وباقي الخدمات الصحية والتعليمية من خلال الاطلاع على طبيعة العلاقة بين المعلمين والطلاب، وصيانة الشوارع والطرقات، وتطبيق العقوبات على المخالفين أثناء التفتيش، ولا سيما في إسطنبول التي كانت من أكبر مدن العالم وأكثرها ازدحامًا، وهذا ما يعكس مدى عمق وتأثير نظام الحسبة في تنظيم الحياة الاجتماعية والدينية في الدولة العثمانية[43].

5. إسهام المحتسب في تنظيم الحياة الاقتصادية:

تولى المحتسب دورا محوريا في الإشراف على الأسواق، ولما كانت قواعد الحسبة تتعلق بالنشاط التجاري بالدرجة الأولى، حرصّت الدولة العثمانية على منع الغش والحد من الكسب الغير مشروع وتحديد الأسعار العادلة في السوق، والتأكد من الأوزان والمكاييل ونوعية السلع، وكانت الأسواق التي تخضع لسلطة المحتسب هي الخاصة بالمخابز والقصابة وبيع الزيوت والأسماك والخضراوات والشموع والألبان، كما سمح له بجمع الضرائب على البلح والخيار والبرتقال والليمون والسكر والباذنجان والأبقار والفول والزبيب والجبن، وكان المحتسب يفرض الضرائب على طوائف البائعين، كما يضمّن العائدات الغير الشرعية على ضريبة حماية (مال حماية) تُفرض على من ينتهك الأسعار والموازين[44].

وقد كانّ عليه تنفيذ أوامر القاضي التابع له، وأحيانًا يتجوّل في المدينة برفقة الصدر الأعظم، فيُتابع عن كثب عملية تسعير السلع أو ما يُعرف بالنَّرخ[45]، ويراقب مدى التزام التجار بالقوانين، ويُسهم في تنظيم العلاقة بين العامة وأصحاب الحرف؛ إذ لم يقتصر دوره على مراقبتهم، بل حماية حقوقهم ونظام نقاباتهم. ومن مهامه أيضاً الإشراف على فتح الدكاكين الجديدة، ومنح تصاريح المرور وجباية الضرائب المسماة بالإحتسابية على السلع أو التجار الأجانب، وتوزيع عائدات الحسبة على الجهات المستحقة[46]، فضلاً عن ذلك عمل المحتسب على تنظيم عملية تدفق البضائع عبر نظام النذير أيّ عن طريق الالتزام بالعقوبة عند الإخلال بالاتفاق، ونظام الكفالة الذي يقضي بالتعهد بسداد الديون مّا ساهم في استقرار الأسواق وضمان توفر المواد الأساسية خاصةً في إسطنبول[47].

وفي نفس المقام، كان المحتسب في القاهرة يقوم بجولاته في الأسواق الرئيسية على رأس موكب مهيب يلفت الأنظار وبمعيته العديد من المساعدين في مقدمتهم حاملو الموازين، وكان يوقع العقوبات الجسدية على المخالفين أياً كانت مكانتهم الاجتماعية[48]، وفي إيالة الجزائر انشغلّ المحتسب بمراقبة الحرفيين المتخصصين في تدبير الغداء للسكان كالخبازين والقصابة، وسهر على استقرار حركية الأسواق، بفحص نوعية وجودة السلع

وضبط أسعارها، وغالباً رافقه في أثناء أداء مهامه كل من حاملي المكاييل والموازين والجلادون؛ حيث يجري على محاكمة المنحرفين والمخلين بأمن الأسواق، بفرض عقوبات تتراوح بين الجلد وقطع اليد وغيرها من العقوبات[49]، التي تثبت حرص العثمانيين على تنظيم القوانين المتعلقة بأمن السوق سواء في المركز أو الإيالات، فمنذ عهد سليمان القانوني (1520- 1566م) بدأ الكثير من سكان الأناضول والروميلي يتركون الأراضي الزراعية ويتجهون إلى إسطنبول، فصدرت إجراءات للحد من هذا النزوح، وكانّ المحتسب يتجول أحيانًا في الأحياء ليراقب المقيمين الجدد ويعيدهم إلى مناطقهم الأصلية، وبذلك شكلّ المحتسب ركنًا أساسيًا في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الدولة العثمانية [50].

خاتمة:

بناء على ما تم ذكره؛ يمكن القول بأنّ مؤسسة الحِسبة انتقلت إلى الدولة العثمانية، بوصفها إرثًا من العالم الإسلامي والعربي، وقد حظيّت بأهمية بالغة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية ولا ننسى الجانب الديني والقضائي، وقد أُطلق على الموظف المسؤول عن شؤون الحِسبة لقب المحتسب، وقد تمثل دوره الرئيسي في مكافحة كل مظاهر الفساد والمنكر التي تُخالف الشريعة الإسلامية وتصحيح الانحرافات والحفاظ على الآداب العامة، وبالتالي ضمان تطبيق القيم الدينية والأخلاقية في الحياة اليومية دون حدوث الانحرافات والتجاوزات، ويساعده في أداء مهمته مجموعة من الموظفين يُعرفون بخُدام الاحتساب وجميعهم يُساهمون برئاسة المحتسب في تحقيق الأمن والنظام في المجتمع العثماني.

فضلاً عن ذلك؛ قام المحتسب بدور فعال في المجال الاقتصادي، فكانّ عليه مراقبة الأسواق، بما في ذلك نشاط الباعة والمستهلكين، كما حرصّ على التحكم في جودة السلع والمواد الخام المستخدمة في الإنتاج والتأكد من الموازين والمكاييل تحت إشراف القاضي والصدر الأعظم، كما قام بتفتيش الحرفيين والتجار وضبط المخالفات في الأسواق، وسهر على محاربة الغش والاحتكار وضمان العدالة في المعاملات التجارية،

وكان في أحيان كثيرة يستخدم أسلوب العقاب لردع المخالفات التي تخل بالتوازن الاقتصادي والاجتماعي، وهو ما يثبت حرص الدولة العثمانية على الارتقاء بالمنظومة الاقتصادية، وعليه تمّ اعتماد نظام الحسبة بوصفه وسيلةً لتحقيق تلك الغاية.

الهوامش:

[1] – عبد العزيز حاج كوله، "**دور جهاز الحسبة في المحافظة على النظافة في الأندلس خلال القرنين 05– 06هـ/ 11–12م**"، مجلة قبس للدراسات الإنسانية والاجتماعية، مج: 08، ع: 01، 2024م، ص 349.

[2] – صادق فيحان عزوز، "**الحسبة في الدول العربية الإسلامية**"، مجلة أوروك للأبحاث الإنسانية، ع: 02، 2009م، ص 173.

[3] – أبي الحسن الماوردي، **الأحكام السلطانية في الولايات الدينية**، تح: أحمد مبارك البغدادي، ط01، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، 1409هـ/ 1989م، ص 315.

[4] – الآية 104، سورة آل عمران.

[5] – عبد الله حاسن الجابري، "**الدور الاقتصادي للمحتسب في الإسلام**"، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، مج: 05، ع: 15، 2001م، ص 15.

[6] – أمين كرطالي، "**نظام الحسبة، مظهر من مظاهر واقعية الحضارة الإسلامية وبعدها الإنساني**"، مجلة قبس للدراسات الإنسانية والاجتماعية، مج: 08، ع: 02، 2024، ص 292.

[7] – صحيح مسلم.

[8]– Cengiz Kallek, "**Hïsbe**", TDV İslâm Ansiklopedisi, cil: 18, 1998 ,s136.

[9]– Yüksel Demirkaya, "**Osmanlı Devletinde Belediye** (**Hisbe**) **Teşkilatı**", Sosyal Siyaset Konferansları Dergisi, 2011, S306.

[10]– Haleema Sadia, Sajjad Ahmed, "**The Development of Institution of Ḥisbah and its Role in the Administration of Markets in Islamic Civilizations**", Al Basirah, Vol :9, Issue: 1, 2020, P81.

[11] – حمدان عبد المجيد الكبيسي، **أصالة نظام الحسبة العربية الإسلامية**، ط01، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1989م، ص ص 12-13.

[12]– Kallek, a.g.e. s 136.

[13]– Haleema Sadia, Sajjad Ahmed, op.cit, P82.

[14]– Kallek, a.g.e. s 136.

[15] - Demirkaya, a.g.e, S306.

[16]- Kallek, a.g.e. s 137.

[17] - محمد أحمد عبابنة، "**مؤسسة الحسبة في الدولة العثمانية ودورها في ضبط الأسواق 699- 973هـ/ 1300- 1566م**"، مؤتة للبحوث والدراسات، مج: 31، ع: 06، 2016م، ص 88.

[18]- Ömer Faruk Habergetiren, İshak Yalniz, "**Osmanlı Devleti'nde Hisbe Teşkilatı**", Sosyal ve Beşeri Bilimler Dergisi, Cilt: 05, Sayı: 02, 2021, 286.

[19] - محمد عمر عبد العزيز عمر، "**المحتسب في مصر العثمانية (1517- 1798م)**"، مجلة كلية الآداب، مج: 14، ع: 01، 2006م، ص 08.

[20]- Kallek, a.g.e. s 135.

[21]- Faruk Habergetiren, Yalniz, a.g.e. s 287.

[22]- Kallek, a.g.e. s 135.

[23]- Demirkaya, a.g.e, S308.

[24]- Kallek, a.g.e. s 144.

[25]- İbrahim Erdoğdu,"**OSMANLI İKTİSADİ DÜZENİNDE İHTİSB MÜESSESESİ VE MUHTESİBLİK ÜZERİNE BİR DENEME**", OTAM, Ankara Üniversitesi Osmanlı Tarihi Araştırma ve Uygulama Merkezi Dergisi, Sayı: 11, 2000, s 142.

[26]- Kallek, a.g.e. s 144.

[27]- Demirkaya, a.g.e, S308.

[28]- Kallek, a.g.e, s 145.

[29]- Demirkaya, a.g.e, S309.

[30]- Kallek, a.g.e. s 133.

[31]- Demirkaya, a.g.e, S307.

[32]- Habergetiren, Yalniz, a.g.e. S289.

[33]- Kallek, a.g.e, s 143.

[34] - عبد الرحيم بنحادة، **العثمانيون المؤسسات والاقتصاد والثقافة**، ط01، النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2008م، ص 208.

[35]- Kallek, a.g.e, s 134-145.

[36]- Habergetiren, Yalniz, a.g.e. s 292.

[37]- Demirkaya, a.g.e, s 315.

[38]- Habergetiren, Yalniz, a.g.e. s 292.

[39] – خليل إينالجيك، **تاريخ الدولة العثمانية من النشوء إلى الانحدار**، تر: محمد الأرناؤوط، ط01، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، 2002م، ص 237.

[40] – لطفي باشا، **آصاف نامه**، د/ط، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، بيروت، 1911م، ص 16.

[41]- Demirkaya, a.g.e, s 315.

[42]- Habergetiren, Yalniz, a.g.e. s s 290-291.

[43]- Kallek, a.g.e, s 145.

[44] – عمر، المرجع السابق، ص 13.

[45] – **النَّرخNarh** : اعتمدت الدولة العثمانية على نظام التسعير أو النرّخ تناسقا مع مبدأ الاعاشة، وأصل كلمة النرخ فارسي ومعناه السعر أو القيمة، وهو يعني تدخل الدولة لوضع حد أعلى للربح (سقف سعري) يكون أعلى من الكلفة التي قام بها السلع، وكان يستعمل لتثبيت الأسعار على المواد ابتداءً من الألبسة الجاهزة حتى المواد الاستهلاكية والمواد الصناعية الخام مثل الجلود، وكان يتم من طرف السلطان أو الصدر الأعظم، ويقوم المحتسب بالتأكد من التزام الأسواق بالأسعار المثبتة، وكانت الدولة العثمانية تلجأ إلى النرخ بشكل موسمي. للمزيد أنظر: عبد الرحمن أيمن خير، "**عرض تاريخي لبعض أدوات السياسة المالية العثمانية مع بيان دور المؤسسات المصرفية والأوقاف النقدية العثمانية في تمويل الأفراد والمؤسسات**"، International Journal of Al-Turath In Islamic، مج: 01، ع: 02، 2020م، ص ص 10- 11.

[46]- Kallek, a.g.e. s 143.

[47]- Habergetiren, Yalniz, a.g.e. s 291.

[48] – عمر، المرجع السابق، ص 13.

[49] – مليكة عرايبي، "**موظفو إدارة الأمن والقضاء بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني**"، مجلة الونشريس للدراسات التاريخية، مج: 03، ع: 01، 2024م، ص 59.

[50]- Kallek, a.g.e. s 143-144.